

أيزو ٣٧٠٠١

المواصفة القياسية الدولية

الترجمة الرسمية
Official translation
Traduction officielle

الإصدار الأول
٢٠١٦-١٠-١٥

نظم إدارة مكافحة الرشوة – المتطلبات مع إرشادات للإستخدام

Anti-bribery management systems — Requirements with guidance for use (E)

Systèmes de management anti-corruption — Exigences et recommandations de mise en oeuvre (F)

iTeh STANDARD PREVIEW
(standards.iteh.ai)

[ISO 37001:2016](https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a6d20b2d-2d03-40ab-b5e9-fef4e40b375e/iso-37001-2016)

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a6d20b2d-2d03-40ab-b5e9-fef4e40b375e/iso-37001-2016>

طبعت في الأمانة المركزية ISO في جنيف، سويسرا كترجمة عربية رسمية بالإنابة عن ١٠ هيئات أعضاء في ISO التي اعتمدت دقة الترجمة (انظر القائمة في صفحة ii).

الرقم المرجعي
ISO37001/2016 (A)
الترجمة الرسمية

©ISO 2016



إخلاء مسؤولية (تنويه)

قد يحتوي هذا الملف (PDF) على خطوط مُدمجة ، وبموجب سياسة الترخيص لـ Adobe فإنه يمكن طباعة هذا الملف أو الإطلاع عليه ، على ألا يتم تعديله ما لم تكن الخطوط المُدمجة فيهِمُرخصة و مُحَمَّلة في الحاسوب الذي يتم فيه التعديل . و تتحمل الأطراف - عند تنزيل هذا الملف - مسؤولية عدم الإخلال بسياسة الترخيص لـ Adobe، في حين أن السكترارية العامة للأيزو لا تتحمل أي مسؤولية قانونية حيال هذا المجال .

تعد الـ Adobe علامة تجارية مسجلة للشركة المتحدة لنظم الـ Adobe.

يمكن الحصول على جميع التفاصيل الخاصة بالبرامج المستخدمة في إنشاء هذا الملف من المعلومات العامة المتعلقة بملف (PDF) ، ولأجل الطباعة فقد حُسِّنت المتغيرات الداخلة في إنشاء (PDF)، حيث رُوعي أن يكون استخدام هذا الملف ملائماً لأعضاء المنظمة الدولية للتقييس ، وفي حالة حدوث أي مشكلة تتعلق بهذا الملف ، يُرجى إبلاغ السكترارية العامة على العنوان المسجل أدناه.

جهات التقييس العربية التي أعتمدت المواصفة

- مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
- هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس
- المعهد الجزائري للتقييس
- الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس
- الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
- الهيئة العامة للصناعة
- الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس
- الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة
- المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية
- هيئة المواصفات والمقاييس العربية السورية
- المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية
- الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة



وثيقة حماية حقوق الطبع والنشر

أيزو ٢٠١٦ ©

جميع الحقوق محفوظة. وما لك يرد خلاف ذلك، لا يجوز إعادة إنتاج أي جزء من هذا الإصدار أو استخدامه بأي شكل أو بأي وسيلة إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ والأفلام الدقيقة دون إذن خطي إما من المنظمة الدولية للتقييس على العنوان أدناه أو احد الهيئات الأعضاء في المنظمة الدولية للتقييس في دولة الجهة الطالبة.

مكتب حقوق ملكية المنظمة الدولية للتقييس

الرمز البريدي: ٥٦-1211-Ch- جنيف ٢٠

هاتف: ٠٠٤١٢٢٧٤٩٠١١١

فاكس: ٠٠٤١٢٢٧٤٩٠٩٤٧

بريد إلكتروني: copyright@iso.org

الموقع الإلكتروني: www.iso.org

تم نشر النسخة العربية في ٢٠١٨

تم النشر في سويسرا

المحتويات

v	تمهيد	١
vi	مقدمة	٢
١	المجال	٣
١	المراجع التكميلية	٤
١	المصطلحات والتعاريف	٥
٢	سياق المنشأة	٦
٦	١/٤ فهم المنشأة وسياقها	٦
٦	٢/٤ تفهم احتياجات وتوقعات الأطراف المعنية	٦
٦	٣/٤ تحديد مجال نظام إدارة مكافحة الرشوة	٦
٦	٤/٤ نظام إدارة مكافحة الرشوة	٧
٧	٥/٤ تقييم مخاطر الرشوة	٧
٧	القيادة	٧
٧	١/٥ القيادة والالتزام	٧
٧	١/١/٥ جهاز الحوكمة	٨
٨	٢/١/٥ الإدارة العليا	٩
٩	٢/٥ سياسة مكافحة الرشوة	٩
٩	٣/٥ الأدوار والمسؤوليات والصلاحيات المؤسسية	٩
٩	١/٣/٥ الأدوار والمسؤوليات	٩
٩	٢/٣/٥ مسؤول المطابقة لمكافحة الرشوة	٩
٩	٣/٣/٥ تفويض صنع القرار	١٠
١٠	التخطيط	١٠
١٠	١/٦ إجراءات التعامل معالمخاطر والفرص	١٠
١٠	٢/٦ أهداف مكافحة الرشوة والتخطيط لتحقيقها	١١
١١	الدعم	١١
١١	١/٧ الموارد	١١
١١	٢/٧ الكفاءة	١١
١١	١/٢/٧ عام	١١
١١	٢/٢/٧ إجراءات التوظيف	١٢
١٢	٣/٧ التوعية والتدريب	١٣
١٣	٤/٧ الإتصال	١٣
١٣	٥/٧ المعلومات الموثقة	١٣
١٣	١/٥/٧ عام	١٣
١٣	٢/٥/٧ الإنشاء والتحديث	١٣
١٣	٣/٥/٧ ضبط المعلومات الموثقة	١٤
١٤	التشغيل	١٤
١٤	١/٨ التخطيط والتحكم التشغيلي	١٤
١٤	٢/٨ العناية الواجبة	١٥
١٥	٣/٨ الضوابط المالية	١٥
١٥	٤/٨ الضوابط غير المالية	١٥
١٥	٥/٨ تنفيذ ضوابط مكافحة الرشوة من قبل المنشآت التي تسيطر عليها المنشأة وشركاء العمل	١٦
١٦	٦/٨ التزامات مكافحة الرشوة	١٦
١٦	٧/٨ الهدايا والضيافة والتبرعات والمزايا المشابهة	١٦
١٦	٨/٨ إدارة عدم كفاية ضوابط مكافحة الرشوة	١٦
١٦	٩/٨ إبداء المخاوف	١٦
١٦	١٠/٨ التحقيق والتعامل مع حالات الرشوة	١٧
١٧	تقييم الأداء	١٧

١٧	المراقبة، القياس، التحليل، التقييم	١/٩
١٨	التدقيق الداخلي	٢/٩
١٩	مراجعة الإدارة	٣/٩
١٩	مراجعة الإدارة العليا	١/٣/٩
١٩	مراجعة جهاز الحوكمة	٢/٣/٩
١٩	مراجعة من قبل مسئول المطابقة لمكافحة الرشوة	٤/٩
٢٠	التحسين	١٠
٢٠	عدم المطابقة والإجراء التصحيحي	١/١٠
٢٠	التحسين المستمر	٢/١٠
٢١	الملحق أ (إرشادي) دليل إرشادي حول استخدام هذه المواصفة القياسية الدولية	
٤٦	المصادر	

iTeh STANDARD PREVIEW (standards.iteh.ai)

ISO 37001:2016

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a6d20b2d-2d03-40ab-b5e9-fef4e40b375e/iso-37001-2016>

تمهيد

الأيزو(المنظمة الدولية للتقييس) هي اتحاد عالمي لجهات التقييس الوطنية (الجهات الأعضاء في الأيزو) ، و غالبا ما يتم إعداد المواصفات الدولية من خلال اللجان الفنية للأيزو ، و إذا كانت الجهة العضو لها اهتمام بموضوع قد شكّلت له لجنة فنية ، فإن لهذا العضو الحق في أن يكون له ممثل في تلك اللجنة . و يشارك في العمل كذلك المنظمات الدولية الحكومية منها و غير الحكومية، التي لها تواصل مع الأيزو . و تتعاون الأيزو تعاوننا وثيقا مع اللجنة الدولية الكهروتقنية (أي إي سي) في جميع الأمور التي تهم التقييس في المجال الكهروتقني.

وتصاغ المواصفات الدولية وفقا للوائح الواردة في توجيهات الأيزو/أي إي سي - الجزء الثاني. المهمة الرئيسية للجان الفنية هو اعداد المواصفات الدولية. و يتم توزيع مشاريع المواصفات الدولية على الهيئات الوطنية للتصويت. و يتطلب اصدار هذه المشاريع كمواصفات دولية موافقة ٧٥% على الأقل من الهيئات الوطنية التي يحق لها التصويت.

و نود لفت الانتباه إلى احتمالية أن تكون بعض عناصر هذه الوثيقة خاضعة لحقوق براءة الاختراع. و لن تتحمل المنظمة الدولية للتقييس (ISO) مسؤولية تحديد أي من هذه الحقوق أو جميعها .

وقد تم إعداد مواصفة الأيزو ٣٧٠٠١ بواسطة اللجنة الفنية ISO/TC 278، الخاصة بنظم إدارة مكافحة الرشوة.

iTeh STANDARD PREVIEW (standards.iteh.ai)

ISO 37001:2016

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a6d20b2d-2d03-40ab-b5e9-fef4e40b375e/iso-37001-2016>

مقدمة

إن الرشوة هي ظاهرة واسعة الانتشار مما يثير مخاوف إجتماعية وأخلاقية وإقتصادية وسياسية خطيرة ويقوض الحوكمة الرشيدة ويعيق التنمية ويشوه المنافسة، كما تقضى على العدالة وتقوض حقوق الإنسان وتعد عائق للحد من الفقر. وهي أيضاً تزيد من تكلفة العمل التجارى وهي مدعاه لعدم التيقن في المعاملات التجارية وهي تزيد تكلفة السلع والخدمات وتقلل من جودتها والذي يمكن أن يؤدي الى خسائر في الأرواح والممتلكات ويدمر الثقة في المؤسسات ويتداخل مع التشغيل العادل والفعال للأسواق.

ولقد حققت الحكومات تقدماً في مواجهة الرشوة من خلال الإتفاقات الدولية مثل إتفاقية منظمة التعاون الإقتصادى والتنمية (OECD) لمكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب فى المعاملات التجارية الدولية، إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومن خلال القوانين الوطنية. وفى معظم الولايات القضائية فإنه يتم تجريم الأفراد لإنخراطهم فى عمليات رشوة وهناك توجه متزايد لجعل المنشآت والأفراد أكثر عرضه للمساءلة فيما يتعلق بالرشوة.

على الرغم من ذلك فإن القوانين وحدها غير كافية لحل هذه المشكلة. إن هناك مسؤولية على عاتق المنشآت للمساهمة بشكل إستباقي لمكافحة الرشوة والذي يمكن تحقيقه من خلال نظام إدارة مكافحة الرشوة الذي تستهدف هذه الوثيقة تقديمه ومن خلال التزام القيادة لإرساء ثقافة النزاهة والشفافية والإفتتاح والإمتثال للقوانين. إن طبيعة ثقافة المنشأة هي أمراً هاماً لنجاح أو فشل نظام إدارة مكافحة الرشوة.

ومن المتوقع أن تضع المنشأة التى تدار بشكل جيد سياسة مطابقه (إمتثال) تدعمها نظم إدارة مناسبة لمساعدتها فى التطابق (الإمتثال) للإلتزاماتها القانونية والإلتزامبالنزاهة، وتعد سياسة مكافحة الرشوة أحد مكونات سياسة الإمتثال الشاملة. إن سياسة مكافحة الرشوة ونظام الإدارة الداعم لها يساعدان المنشأة فى تجنب أو تقليل التكاليف والمخاطر والأضرار الناجمة عن التورط فى عمليات رشوة وفى تعزيز الثقفىة التعاملات التجارية وتعزيز سمعة المنشأة.

تعكس هذه الوثيقة الممارسات الجيدة الدولية ويمكن إستخدامها فى جميع الولايات القضائية، ويمكن تطبيق هذه المواصفة القياسية الدولية على كافة المنشآت سواء كانت صغيرة أو متوسطة أو كبيرة فى جميع القطاعات شاملة القطاع العام والخاص وغير الهادف للربح. وتتباين مخاطر الرشوة التى تواجه المنشأة وفقاً لعوامل مثل حجم المنشأة وموقعها والقطاع الذى تعمل فيه المنشأة وطبيعة وحجم ومدى تعقيد أنشطة المنشأة. وعلى ذلك تحدد هذه الوثيقة كيفية التطبيق من قبل المنشأة للسياسات والإجراءات والضوابط المنطقية والمتناسبة مع مخاطر الرشوة التى تواجهها المنشأة. ويقدم الملحق (أ) دليل إرشادى حول تطبيق متطلبات هذه الوثيقة.

إن التطابق مع هذه الوثيقة لا يعد ضماناً بعدم حدوث أى حالات رشوة أو إمكانية حدوثها فى المستقبل فيما يتعلق بالمنشأة حيث أنه ليس من الممكن القضاء نهائياً على مخاطر الرشوة، ومع ذلك فإن هذه الوثيقة يمكنها أن تساعد المنشأة فى اتخاذ تدابير معقولة ومتناسبة لمنع وكشف والتصدي للرشوة.

تستخدم المصطلحات اللفظية التالية فى هذه الوثيقة:

- "يجب (shall) "تدل على المتطلبات.
- "ينبغي (should)"تدل على التوصيات.
- "ربما (May)"تدل على إجازة الترخيص.
- "يمكن (can)"تدل على الإمكانية أو القدرة.

المعلومات الواردة تحت "ملحوظة" تكون إرشادية لفهم أو توضيح المتطلب المصاحب.

تتوافق هذه المواصفة القياسية الدولية مع متطلبات منظمة الـ ISO لمواصفات نظم الإدارة، وتشمل هذه المتطلبات هيكل عالى المستوى، نص رئيسي متماثل ومصطلحات مشتركة مع التعاريف الجوهرية، تم تصميمه لكي يستفيد منه المستخدمين الذين يقوموا بتطبيق مواصفات قياسية دولية متعددة صادرة عن منظمة الـ ISO كنظم إدارة.

يمكن إستخدام هذه الوثيقة بالتكامل مع مواصفات نظم الإدارة الأخرى (مثل: المواصفة القياسية الدولية " ISO ٩٠٠١ "، المواصفة القياسية الدولية " ISO ١٤٠٠١ "، المواصفالقياسيهالدولية الصادرة عن منظمة الـ ISO واللجنة الدولية الكهروتقنية رقم ٢٧٠٠١، المواصفة القياسية الدولية " ISO ١٩٦٠٠ " ومواصفات الإدارة (مثل: المواصفة القياسية الدولية " ISO ٢٦٠٠٠ "، المواصفة القياسية الدولية " ISO ٣١٠٠٠ ").

نظم إدارة مكافحة الرشوة - المتطلبات مع إرشادات للإستخدام

١- المجال

تحدد هذه الوثيقة المتطلبات وتقدم الإرشاد لوضع وتطبيق والحفاظ على ومراجعة وتحسين نظام إدارة مكافحة الرشوة، ويمكن أن يكون النظام قائماً بذاته أو يمكن دمجه في نظام إدارة شامل. تتناول هذه الوثيقة ما يلي فيما يتعلق بأنشطة المنشأة:

- الرشوة في منشآت القطاع العام والخاص وغير الهادف للربح.
- الرشوة من قبل المنشأة.
- الرشوة من قبل موظفي المنشأة الذين يعملون بالنيابة عنها أو لصالحها.
- الرشوة من قبل شركاء العمل للمنشأة الذين يعملون بالنيابة عنها أو لصالحها.
- رشوة المنشأة.
- رشوة موظفي المنشأة فيما يتعلق بأنشطتها.
- رشوة شركاء عمل المنشأة فيما يتعلق بأنشطتها.
- الرشوة المباشرة وغير المباشرة (على سبيل المثال: الرشوة التي يتم دفعها أو قبولها من خلال أو بواسطة طرف ثالث)

تطبق هذه الوثيقة على الرشوة فقط، وتحدد المتطلبات وتقدم الإرشاد لنظام إدارة تم وضعه لمساعدة المنشأة لمنع وكشف والتصدي للرشوة والإمتثال لقوانين مكافحة الرشوة والإلتزامات الطوعية المطبقة على أنشطة المنشأة.

لا تتناول هذه الوثيقة بوجه خاص الغش والتدليس والعصابات وجرائم الإحتكار/المنافسة وغسيل الأموال أو الأنشطة الأخرى ذات الصلة بممارسات الفساد (على الرغم من أنه يمكن للمنشأة أن تختار توسيع مجال عمل نظام الإدارة ليشمل تلك الأنشطة)

إن متطلبات هذه الوثيقة عامة وتهدف لكي يتم تطبيقها من قبل كافة المنشآت (أو أجزاء من المنشأة) بصرف النظر عن نوع وحجم وطبيعة نشاطها وسواء من القطاع العام أو الخاص أو غير الهادف للربح. ويعتمد مدى تطبيق هذه المتطلبات على العوامل الموضحة بالبنود ١/٤، ٢/٤، ٥/٤.

ملحوظة ١: أنظر البند ٢/٤ لمزيد من الإرشاد

ملحوظة ٢: يمكن أن تختلف الإجراءات الضرورية لمنع وكشف وتقليل مخاطر الرشوة المقدمة من المنشأة عن تلك الإجراءات المستخدمة لمنع وكشف والتصدي للرشوة المقدمة للمنشأة (أو أفرادها أو شركائها في العمل الذين يعملون بالنيابة عن المنشأة). لمزيد من الإرشاد أنظر البند ٤/٨ ملاحظة - يمكن تطبيق التشريعات الدولية أو الوطنية أو الإقليمية على مواضيع محددة تشملها هذه المواصفة الدولية .

٢- المراجع التكميلية

لا توجد مراجع تكميلية في هذه الوثيقة.

٣- المصطلحات والتعاريف

لأغراض هذه الوثيقة فإنه يتم استخدام المصطلحات والتعاريف الآتية:
تحتفظ كل من منظمة الـ ISO واللجنة الدولية الكهروتقنية بقواعد بيانات خاصة بالمصطلحات الفنية للإستخدام في مجال التقييس متاحة على:

- منصة الأيزو للتصفح عبر الانترنت متاح على الرابط : <http://www.iso.org/obp> : ISO.
- الموسوعة الكهروتقنية الخاصة باللجنة الدولية الكهروتقنية متاح على : <http://www.electropedia.org>

١/٣ رشوة

تقديم أو وعد أو إعطاء أو قبول أو الحث على ميزة غير مستحقة بأي قيمة (سواء مالية أو غير مالية)، مباشرة أو غير مباشرة، وبصرف النظر عن الموقع بما ينتهك القوانين المطبقة كوسيلة لإقناع أو مكافأة شخص يعمل أو يمتنع عن العمل فيما يتعلق بأداء مهام هذا الشخص.

ملحوظة ١: التعريف أعلاه عام، ويجب أن يكون تعريف "الرشوة" مثلما حدده قانون مكافحة الرشوة المطبق في المنشأة (٢/٣) ونظام إدارة مكافحة الرشوة الذي وضعته المنشأة.

٢/٣ منشأة

فرد أو مجموعة من الأفراد يؤدون مهامهم (وظائفهم) وما يرتبط بها من مسؤوليات وصلاحيات وعلاقات لتحقيق أهداف المنشأة (١١/٣)

ملحوظة ١: يتضمن مفهوم المنشأة - دون أن يقتصر على - التاجر المنفرد، الشركة، المؤسسة، المشروع، السلطة، الشراكة، الجمعية الخيرية أو المؤسسة، أو جزء أو مزيج منها، سواء متحدة أم لا، من القطاع العام أو الخاص.

ملحوظة ٢: بالنسبة للمنشآت التي يوجد بها أكثر من وحدة تشغيل فإنه يمكن تعريف واحدة أو أكثر من وحدات التشغيل بالمنشأة.

٣/٣ طرف معنى (مصطلح مفضل)

صاحب مصلحة (مصطلح مقبول)

فرد أو منشأة (٢/٣) يمكن أن يؤثر أو يتأثر أو يستشعر تأثيره بقرار أو نشاط.

ملحوظة ١: يمكن أن يكون صاحب المصلحة من داخل أو خارج المنشأة.

٤/٣ متطلب

حاجة يتم ذكرها بشكل الزامي.

ملحوظة ١: التعريف الأساسي لـ "متطلب" في مواصفات نظم الإدارة الصادرة عن منظمة الـ ISO هو "حاجة أو توقع مذکور أو ضمني بوجه عام أو ملزم". ولا تدخل "المتطلبات الضمنية بوجه عام" في سياق إدارة مكافحة الرشوة.

ملحوظة ٢: يقصد بـ "ضمنية بوجه عام" أنه من العرف أو الممارسة الشائعة للمنشأة والأطراف المعنية أن يتم تضمين الحاجة أو التوقع قيد النظر.

ملحوظة ٣: المتطلب المحدد هو الذي يذكر، على سبيل المثال في معلومات موقفة.

٥/٣ نظام إدارة

مجموعة من العناصر المترابطة أو المتفاعلة بالمنشأة (٢/٣) لوضع السياسات (١٠/٣) وتحديد الأهداف (١١/٣) والعمليات (١٥/٣) لتحقيق تلك الأهداف.

ملحوظة ١: يمكن أن يتناول نظام الإدارة نظام واحد أو عدة أنظمة.

ملحوظة ٢: تتضمن عناصر نظام الإدارة هيكل المنشأة والأدوار والمسؤوليات والتخطيط والتنشغيل.

ملحوظة ٣: قد يشمل مجال نظام الإدارة المنشأة بأكملها أو مهام معينة ومحددة للمنشأة أو أقسام معينة ومحددة بالمنشأة أو مهمة أو أكثر لمجموعة من المنشآت.

٦/٣ الإدارة العليا

فرد أو مجموعة من الأفراد التي توجه وتراقب المنشأة (٢/٣) من أعلى مستوى.

ملحوظة ١: الإدارة العليا لديها القدرة على تفويض السلطة وتوفير الموارد داخل المنشأة.

ملحوظة ٢: في حالة أن مجال نظام الإدارة (٥/٣) يغطي فقط جزء من منشأة فإن الإدارة العليا تشير إلى هؤلاء الذين يوجهوا ويراقبوا هذا الجزء من المنشأة.

ملحوظة ٣: يمكن تنظيم المنشآت استناداً على الإطار القانوني الذي يجب على المنشآت العمل وفقاً له، ووفقاً أيضاً لحجمها والقطاع الذي تعمل فيه وغيرها. يكون لدى بعض المنشآت كل من جهاز حوكمه (٧/٣) وإدارة علنا في حين أنه

لا يكون لدى بعض المنشآت مسؤوليات مقسمة بين جهات مختلفة. ويمكن دراسة هذه الاختلافات – فيما يخص المنشأة والمسؤوليات- عند تطبيق المتطلبات الواردة في البند رقم (٥).

٧/٣ جهاز الحوكمة

المجموعة أو الجهة التي لديها الصلاحية والمسؤولية المطلقة عن أنشطة وحوكمة وسياسات المنشأة (٢/٣) والتي تقدم لها الإدارة العليا (٦/٣) التقارير وتكون مسائلة أمامها.

ملحوظة ١: ليس لكل المنشآت – خاصة المنشآت الصغيرة – جهاز حوكمة مستقل عن الإدارة العليا (انظر ٦/٣ ملحوظة ٣).
ملحوظة ٢: يمكن أن يشمل جهاز الحوكمة – ولا يقتصر على – مجلس الإدارة، اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، المجلس الإشرافي، الأمناء والمشرفين.

٨ /٣ وظيفة الالتزام بمنع الرشوة

فرد (أفراد) ذو مسؤولية وسلطة لتشغيل نظام إدارة مكافحة الرشوة (٥/٣).

٩/٣ الفاعلية

مدى تنفيذ الأنشطة المخططة وتحقيق النتائج المرجوة.

١٠/٣ سياسة

نوايا وتوجه المنشأة (٢/٣) ويعبر عنها رسمياً إدارتها العليا (٦/٣) أو جهاز الحوكمة الخاص بها (٧/٣).

١١/٣ هدف

النتيجة المطلوب تحقيقها.

ملحوظة ١: يمكن أن يكون الهدف استراتيجياً أو تكتيكياً أو تشغيلياً.
ملحوظة ٢: يمكن أن ترتبط الأهداف بأنظمة مختلفة (مثل أهداف مالية، مبيعات وتسويق، شرائية، صحة وسلامة، بيئية) ويمكن تطبيقها على مختلف المستويات (مثل استراتيجية، على مستوى المنشأة، مشروع، منتج، عملية (١٥/٣)).
ملحوظة ٣: يمكن التعبير عن الهدف بطرق أخرى، على سبيل المثال: كنتيجة مرجوة، غرض، معيار تشغيلي، هدف لمكافحة الرشوة أو من خلال استخدام كلمات أخرى تؤدي نفس المعنى (مثل: غاية "aim" أو هدف "goal" أو مستهدف "target").

ملحوظة ٤: في سياق نظم إدارة مكافحة الرشوة (٥/٣) فإنه يتم تحديد أهداف مكافحة الرشوة من قبل المنشأة (٢/٣) بما يتماشى مع سياسة مكافحة الرشوة (١٠/٣) لتحقيق نتائج محددة.

١٢/٣ المخاطر

تأثير اللايقين على الأهداف (١١/٣)

ملحوظة ١: التأثير هو انحراف عما هو متوقع سواء ايجابي أو سلبي.
ملحوظة ٢: اللايقين هو حالة من نقص المعلومات الخاصة بفهم أو معرفة حدث ما ونتيجته أو احتمالته - حتى لو جزئي.

ملحوظة ٣: غالباً ما تتميز المخاطر بالإشارة الى "الأحداث" المحتملة (كما هي معرفة في الدليل الإرشادي لمنظمة الأيزو رقم ٢٠٠٩/٧٣ – البند ٣/١/٥/٣ و"النتائج" (كما هي معرفة في الدليل الإرشادي لمنظمة ال ISO رقم ٢٠٠٩/٧٣ – البند ٣/١/٦/٣) أو مزيج منهما.

ملحوظة ٤: غالباً ما يعبر عن المخاطر في صورة مزيج من نتائج الحدث (شاملاً التغيرات في الظروف) و"الإحتمالية" المصاحبة للظهور (كما هو معرف في الدليل الإرشادي لمنظمة الأيزو رقم ٢٠٠٩/٧٣ – البند ١/١/٦/٣).

١٣/٣ الكفاءة

القدرة على تطبيق المعرفة والمهارات لتحقيق النتائج المرجوة.

١٤/٣ المعلومات الموثقة

معلومات تحتاج للمراقبة والمحافظة عليها من قبل المنشأة (٣/٢) والوسائط التي تحتويها.

- ملحوظة ١ : يمكن أن تكون المعلومات الموثقة في أي شكل من الوسائط ومن أي مصدر.
- ملحوظة ٢ : يمكن أن تشير المعلومات الموثقة الى :
- نظام الإدارة (٥/٣) متضمناً العمليات (٣/١٥) ذات الصلة.
 - المعلومات التي تم إعدادها لتشغيل المنشأة (توثيق).
 - دليل النتائج التي تم تحقيقها (سجلات).

١٥/٣ العملية

مجموعة من الأنشطة المترابطة أو المتفاعلة التي تحول المدخلات الى مخرجات.

١٦/٣ الأداء

نتيجة يمكن قياسها

- ملحوظة ١ : يمكن أن يرتبط الأداء بنتائج كمية أو نوعية.
- ملحوظة ٢ : يمكن أن يرتبط الأداء بإدارة الأنشطة أو العمليات (١٥/٣) أو المنتجات (شاملة الخدمات) أو النظم أو المنشآت (٢/٣).

١٧/٣ الاستعانة بمصدر خارجي

اتخاذ إجراء يتم من خلاله قيام منشأة (٢/٣) خارجية بجزء من مهمة المنشأة أو عملياتها (١٥/٣).

- ملحوظة ١ : المنشأة الخارجية هي خارج مجال نظام الإدارة (٥/٣) على الرغم من أن المهمة أو العملية التي تم الاستعانة بمصادر خارجية خلالها تقع داخل المجال.
- ملحوظة ٢ : يتضمن النص الأساسي لمواصفات نظم الإدارة الصادرة عن منظمة الـ ISO تعريف ومتطلب فيما يخص الاستعانة بمصادر خارجية الذي لم يتم استخدامه في هذه الوثيقة حيث أن تعريف شريك العمل (٢٦/٣) يشمل مقدمي المصادر الخارجية.

١٨/٣ رصد

تحديد حالة نظام أو عملية (١٥/٣) أو نشاط.

- ملحوظة ١ : لتحديد الحالة يمكن أن يكون هناك حاجة للتحقق أو الإشراف أو الملاحظة بدقة.

١٩/٣ قياس

عملية (١٥/٣) لتحديد قيمة.

٢٠/٣ تدقيق

عملية (١٥/٣) دورية ومستقلة وموثقة للحصول على دليل التدقيق وتقييمه بموضوعية لتحديد مدى الوفاء بمعايير التدقيق.

- ملحوظة ١ : يمكن أن تكون عملية التدقيق داخلية (طرف أول) أو خارجية (طرف ثاني أو ثالث) ويمكن أن تكون مزيج منهما (دمج نظامين أو أكثر).

ملحوظة ٢ : يتم إجراء التدقيق الداخلي من قبل المنشأة (٢/٣) ذاتها أو من خلال طرف خارجي نيابة عنها.

ملحوظة ٣ : تم تعريف "دليل التدقيق" و "معايير التدقيق" في مواصفة الـ ISO19011.

٢١/٣ المطابقة

الوفاء بمتطلب (٤/٣).

٢٢/٣ عدم المطابقة

عدم الوفاء بمتطلب (٤/٣).

٢٣/٣ إجراء تصحيحي

إجراء يتم اتخاذه للقضاء على سبب عدم المطابقة (٢٢/٣) ومنع تكرار حدوثه.

٢٤/٣ تحسين مستمر

نشاط متكرر لتعزيز الأداء (١٦/٣).

٢٥/٣ الموظفون

المديرون والموظفون الدائمون بالمنشأة (٢/٣) والعاملون المؤقتون أو العمال والمتطوعون.

ملحوظة ١: إن الأنواع المختلفة من الموظفين تمثل أنواعاً ودرجات متفاوتة لمخاطر الرشوة (١٢/٣) ويمكن التعامل معها بشكل مختلف من خلال تقييم مخاطر الرشوة وإجراءات إدارة مخاطر الرشوة بالمنشأة.
ملحوظة ٢: أنظر البند ٨/٥ لمزيد من الإرشاد حول الموظفين المؤقتين أو العمال.

٢٦ /٣ شريك عمل

طرف خارجي يكون للمنشأة أو تخطط المنشأة (٢/٣) لإقامة نوع من علاقات العمل معه.

ملحوظة ١: يشمل شريك العمل – على سبيل المثال لا الحصر – العملاء، الزبائن، المشاريع المشتركة، الشركاء في المشاريع المشتركة، شركاء المجموعة، مقدمي المصادر الخارجية، المقاولين، الإستشاريين، المقاولين من الباطن، الموردين، الباعة، المستشارين، الوكلاء، الموزعين، الممثلين، الوسطاء، المستثمرين. وقد ترك هذا التعريف متسعاً عن قصد وينبغي تفسيره بما يتماشى مع شكل مخاطر الرشوة (١٢/٣) بالمنشأة لكي تطبق على شركاء العمل والتي يمكن أن تعرض المنشأة لمخاطر الرشوة.

ملحوظة ٢: تشكل الأنواع المختلفة لشركاء العمل أنواعاً ودرجات متفاوتة لمخاطر الرشوة وسيكون لذي المنشأة (٢ /٣) درجات متفاوتة من القدرة على التأثير على أنواع مختلفة من الشركاء. ويمكن التعامل مع مختلف أنواع الشركاء على نحو متباين من خلال تقييم مخاطر الرشوة وإجراءات إدارة مخاطر الرشوة بالمنشأة.

ملحوظة ٣: يمكن تفسير الإشاره إلى كلمة "عمل" في هذه المواصفة القياسية بشكل عام ليقصد بها تلك الأنشطة ذات الصلة بالأهداف التي أنشأت من أجلها المنشأة.

٢٧/٣ موظف عام

شخص يشغل منصب تشريعي أو إداري أو قضائي سواء بالتعيين أو الإنتخاب أو الخلافة أو أى شخص يمارس وظيفه عامه فى وكالة عامة أو شركه عامه أو أى مسئول أو وكيل لمنشأة عامه وطنيه أو دوليه أو أى مرشح لمنصب عام.

ملحوظه ١: للحصول على أمثله على الأفراد الذين يمكن إعتبارهم موظفين عموميين أنظر الملحق أ/٢١.

٢٨/٣ طرف ثالث

شخص أو جهه مستقلة عن المنشأة (٢/٣)

ملحوظة ١: جميع شركاء العمل (٢٦/٣) هم طرف ثالث ولكن ليس كل طرف ثالث هم شركاء عمل.

٢٩ /٣ تعارض المصالح

موقف يتم خلاله تداخل (تعارض) مصالح عمل أو مالهة أو أسرية أو سياسية أو شخصية مع قرار الموظفين عند أداء مهامهم الوظيفية للمنشأة (٢ /٣).

٣٠/٣ العناية الواجبة

عملية (١٥/٣) لمزيد من تقييم طبيعة ومدى مخاطر الرشوة (١٢/٣) ومساعدة المنشآت (٢/٣) في اتخاذ القرارات المتعلقة بعمليات تجارية محددة ومشاريع وأنشطة وشركاء العمل (٢٦ /٣) والموظفين.

٤- سياق (الظروف المحيطة) المنشأة

١/٤ فهم المنشأة وسياقها

يجب على المنشأة ان تحدد القضايا الخارجية والداخلية المرتبطة بغرضها والتي تؤثر على قدرتها في تحقيق الأهداف المتوقعة من نظام ادارة مكافحة الرشوة بها. سوف تتضمن هذه القضايا - وبدون حدود - العوامل التالية :

- أ) حجم وهيكل المنشأة والسلطة المخولة لصنع القرار.
 - ب) المواقع والقطاعات التي تعمل بها المنشأة او التي من المتوقع أن تعمل بها.
 - ج) طبيعة وحجم ومدى تعقد الأنشطة والعمليات التي تقوم بها المنشأة
 - د) نموذج عمل المنشأة
 - هـ) الجهات التي تقع تحت سيطرة المنشأة والجهات التي تسيطر على المنشأة.
 - و) شركاء العمل للمنشأة.
 - ز) طبيعة ومدى التعاملات مع الموظفين العموميين
 - ح) الإلتزامات والواجبات القانونية والتنظيمية والتعاقدية والمهنية المطبقة.
- ملحوظة: يكون للمنشأة السيطرة على منشأة أخرى حينما يكون لها سيطرة على الإدارة بشكل مباشر أو غير مباشر (أنظر أ/٣/١١٣).

ISO 37001:2016

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a6d20b2d-2d03-40ab-b5e9-fef4e40b375e/iso-37001-2016>

٢/٤ تفهم احتياجات وتوقعات الأطراف المعنية

يجب على المنشأة ان تحدد:

- أ- الأطراف المعنية ذات العلاقة بنظام إدارة مكافحة الرشوة
 - ب- المتطلبات المرتبطة بتلك الأطراف المعنية
- ملحوظة: عند تحديد متطلبات الأطراف المعنية، يمكن للمنشأة التمييز بين المتطلبات القانونية وتوقعات الأطراف المعنية غير الملزمة والإلتزامات التطوعية نحوهم.

٣/٤ تحديد مجال نظام ادارة مكافحة الرشوة

يجب على المنشأة تحديد الحدود ومدى امكانية التطبيق لنظام ادارة مكافحة الرشوة حتى يمكنها تحديد المجال. عند تحديد هذا المجال يجب على المنشأة ان تضع في اعتبارها :

- أ- القضايا الخارجية والداخلية المشار اليها في ١/٤
 - ب- المتطلبات المشار اليها في ٢/٤
 - ج- نتائج تقييم مخاطر الرشوة المشار اليها في ٥/٤
- يجب أن يكون المجال متاحاً كمعلومة موثقة.
- ملحوظة: أنظر البند أ/٢ للإسترشاد

٤/٤ نظام ادارة مكافحة الرشوة

يجب على المنشأة أن تنشئ وتوثق وتطبق وتحافظ وتراجع باستمرار وتعمل على تحسين نظام ادارة مكافحة الرشوة - عند الضرورة، متضمناً العمليات المطلوبة وتداخلاتها طبقاً للمتطلبات الواردة بهذه المواصفة القياسية الدولية.

يجب أن يتضمن نظام ادارة مكافحة الرشوة الإجراءات المصممة لتحديد وتقييم المخاطر ومنع وكشف والتصدي للرشوة.

ملحوظة ١: من غير الممكن أن يتم القضاء على مخاطر الرشوة بشكل كامل ولا يوجد أى نظام إدارة لمكافحة الرشوة قادراً على منع وكشف الرشوة بالكامل.

يجب أن يكون نظام إدارة مكافحة الرشوة معقول ومتناسب واطعاً في الاعتبار العوامل المشار إليها في ٤/٣.

ملحوظة ٢: انظر البند ٣/أ في الملحق للإسترشاد.

٥/٤ تقييم مخاطر الرشوة

١/٥/٤ يجب على المنشأة ان تلتزم بتقييم مخاطر الرشوة بشكل منتظم والتي يجب أن:

(أ) تحدد مخاطر الرشوة التي قد تتوقعها المنشأة بشكل معقول واطعة في الاعتبار العوامل المدرجة في ١/٤

(ب) تحليل وتقييم وتحديد أولوية مخاطر الرشوة التي تم تحديدها.

(ج) تقييم ملائمة وفاعلية الضوابط الحالية التي وضعتها المنشأة لتخفيف مخاطر الرشوة التي تم تقييمها.

٢/٥/٤ يجب على المنشأة وضع معايير لتقييم مستوى مخاطر الرشوة بها والتي يجب أن تراعى سياسات وأهداف

ISO 37001:2016

المنشأة: <https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/a6d20b2d-2d03-40ab-b5e9-fef4e40b595c/iso-37001-2016>

٣/٥/٤ يجب مراجعة تقييم مخاطر الرشوة:

(أ) بشكل دورى حتى يمكن اجراء عملية التقييم للتغييرات و المعلومات الجديدة بشكل ملائم استناداً على

التوقيت ومعدل التكرار الذي تحدده المنشأة.

(ب) عندما يحدث تغيير جوهري لهيكل أو أنشطة المنشأة.

٤/٥/٤ يجب على المنشأة الحفاظ على معلومات موثقة لإثبات أنه قد تم تقييم مخاطر الرشوة وإستخدامها

لتصميم أو تحسين نظام إدارة مكافحة الرشوة.

ملحوظة: أنظر بند ٤/أ في ملحق للإسترشاد

٥ - القيادة

١/٥ القيادة والإلتزام

١/١/٥ جهاز الحوكمة

عندما يكون لدي المنشأة جهاز حوكمه فأن هذاالجهاز يجب ان يظهر القيادة والإلتزام بنظام إدارة مكافحة الرشوة من خلال:

(أ) إعتداد سياسة المنشأة الخاصة بمكافحة الرشوة

- (ب) ضمان توافق استراتيجيات المنشأة مع سياسة مكافحة الرشوة بها.
- (ت) تلقي ومراجعة المعلومات حول مضمون وتشغيل نظام إدارة مكافحة الرشوة بالمنشأة على فترات محددة.
- (ث) طلب تخصيص وتوفير الموارد الكافية والملائمة للتشغيل الفعال لنظام إدارة مكافحة الرشوة.
- (ج) ممارسة الإشراف المعقول على تطبيق وفاعلية نظام إدارة مكافحة الرشوة للمنشأة بواسطة الإدارة العليا.
- يجب أن تقوم الإدارة العليا بتنفيذ هذه الأنشطة حال عدم وجود جهاز حوكمة بالمنشأة.

٢/١/٥ الإدارة العليا

يجب على الإدارة العليا ان تبرهن وتظهر قيادتها والتزامها بنظام ادارة مكافحة الرشوة من خلال:

- (أ) ضمان أن نظام إدارة مكافحة الرشوة متضمناً سياسة وأهداف مكافحة الرشوة تم وضعه وتطبيقه والمحافظة عليه ومراجعته لكي يواجه مخاطر الرشوة بالمنشأة بشكل كاف.
- (ب) ضمان دمج متطلبات نظام ادارة مكافحة الرشوة فى عمليات المنشأة.
- (ت) تبيير وتوفير الموارد الكافية والملائمة للتشغيل الفعال لنظام ادارة مكافحة الرشوة .
- (ث) نشر سياسة مكافحة الرشوة داخلياً وخارجياً.
- (ج) النشر داخلياً لأهمية الإدارة الفاعلة لمكافحة الرشوة وكذا التوافق مع متطلبات نظام ادارة مكافحة الرشوة.
- (ح) ضمان أنه تم تصميم نظام ادارة مكافحة الرشوة بشكل ملائم لتحقيق الأهداف المرجوة منه.
- (خ) توجيهه ومساندة العاملين للمساهمة فى فعالية نظام ادارة مكافحة الرشوة.
- (د) الترويج لثقافة ملائمة لمكافحة الرشوة داخل المنشأة.
- (ذ) الترويج للتحسين المستمر
- (ر) مساندة أدوار الإدارة الأخرى ذات الصلة المتوافقة لتبرهن ريادتها فى منع وكشف الرشوة فهي تنطبق على مجالات مسؤولياتهم.
- (ز) تشجيع إتباع إجراءات الإبلاغ عن حالات الرشوة سواء المشتبه فيها أو التي حدثت بالفعل.
- (س) ضمان أن الأشخاص القائمين بالإبلاغ ببنية طيبة عن مخالفات أو على أساس الإعتقاد بحدوث مخالفات أو الشك فى مخالفات لسياسة مكافحة الرشوة بالمنشأة أو رفض التورط فى واقعة رشوة حتى لو تسبب هذا الرفض فى فقد فرص تجاريه للمنشأة (إلا أن يكون الشخص قد شارك فى المخالفة) لن يعانون من الإنتقام أو التمييز ضدهم أو إجراء تأديبي (انظر ٧/٢/٢ (د)).
- (ش) إبلاغ جهاز الحوكمة (إن وجد) على فترات محددة عن محتوى وتشغيل نظام إدارة مكافحة الرشوة وعن أى إدعاءات بوجود حالات رشوة خطيرة أو ممنهجه.

ملحوظة: انظر البند أ/٥ للإسترشاد

٢/٥ سياسة مكافحة الرشوة

يجب على الإدارة العليا وضع والحفاظ على ومراجعة سياسة مكافحة الرشوة والتي:

- (أ) تمنع الرشوة
- (ب) تتطلب التوافق مع قوانين مكافحة الرشوة والتي تنطبق على المنشأة.
- (ج) تكون متناسبة مع غرض المنشأة.
- (د) توفر إطار عمل لوضع ومراجعة وتحقيق أهداف مكافحة الرشوة.
- (هـ) تتضمن التزاماً للوفاء بمتطلبات نظام ادارة مكافحة الرشوة.
- (و) تشجع إثارة أى شكوك ببنية طيبة أو على أساس سبب معقول للاعتقاد في الثقة دون خوف من الإنتقام.
- (ز) تتضمن التزام للتحسين المستمر فى نظام ادارة مكافحة الرشوة.
- (ح) تبين سلطات مسؤول المطابقة لمكافحة الرشوة وإستقلالها
- (ط) توضح العواقب الناجمة عن عدم التوافق مع سياسة مكافحة الرشوة.
- يجب ان تكون سياسة مكافحة الرشوة:

- متوفرة كمعلومة موثقة.
- أن يتم نشرها باللغات المناسبة داخل المنشأة ولشركاء العمل اللذين يمثلون مخاطر رشوة يتجاوز تصنيفها بالقليلة.
- متاحة للأطراف المعنية - كلما كان ذلك مناسباً.

٣/٥ الأدوار والمسؤوليات والصلاحيات المؤسسية

١/٣/٥ الأدوار والمسؤوليات

يجب على الإدارة العليا أن تتولي المسؤولية كاملة لتطبيق والتطابق مع نظام ادارة مكافحة الرشوة كما هو موضح في ٢/١/٥.

يجب على الإدارة العليا أن تتأكد من أن المسؤوليات والصلاحيات للأدوار (الوظائف) ذات الصلة محددة ومعلنة داخل المنشأة وخلال كافة المستويات بالمنشأة.

يجب على المدراء على كافة المستويات أن يكونوا مسؤولين عن طلب تطبيق متطلبات نظام ادارة مكافحة الرشوة والتوافق معها في نطاق ادارتهم أو وظائفهم.

يجب على جهاز الحوكمة (إن وجد) والإدارة العليا وجميع العاملين تحمل مسؤولية تفهم والتطابق مع تطبيق متطلبات نظام ادارة مكافحة الرشوة فهم مرتبطين بأدوارهم (وظائفهم) في المنشأة.

٢/٣/٥ مسئول التطبيق لمكافحة الرشوة

يجب على الإدارة العليا ان تقوم بتحديد مسؤوليات وصلاحيات مسئول التطبيق لمكافحة الرشوة للأتى:

- (أ) الإشراف على تصميم وتطبيق نظام ادارة مكافحة الرشوة بالمنشأة.
 - (ب) تقديم النصح والإرشاد للأفراد حول نظام ادارة مكافحة الرشوة والقضايا المرتبطة بالرشوة.
 - (ج) ضمان أن نظام ادارة مكافحة الرشوة يتوافق مع متطلبات هذه الوثيقة.
 - (د) تقديم تقارير عن اداء نظام ادارة مكافحة الرشوة الى جهاز الحوكمة (إن وجد) وكذا للإدارة العليا ومسئولي التطبيق الآخرين - كلما كان ذلك مناسباً.
- يجب أن يتم شغل وظائف التطبيق لمكافحة الرشوة بواسطة فرد (أفراد) من ذوى الكفاءة المناسبة والوضع والسلطة والأستقلالية.

يجب على مسئول التطبيق لمكافحة الرشوة أن يكون له اتصال مباشر وفورى بجهاز الحوكمة (إن وجد) وكذا بالإدارة العليا فى حالة وجود أى موضوع أو تحفظ يحتاج المناقشة فيما يتعلق بالرشوة أو نظام ادارة الرشوة . يمكن أن تسند الإدارة العليا بعض أو كل مسؤوليات التطبيق لمكافحة الرشوة الى أشخاص من خارج المنشأة، وحال حدوث ذلك يجب على الإدارة العليا أن تضمن وجود أفراد معينين لديهم المسؤولية والسلطة على هؤلاء الذين تم اختيارهم من خارج المنشأة لتولي أجزاء من المهمة.

ملحوظة: انظر البند أ/٦ للأسترشاد

٣/٣/٥ تفويض صنع القرار

حيثما تقوم الإدارة العليا بمنح تفويض لأشخاص بمنحهم صلاحية صنع القرارات الخاصة بموضوعات مصنفة كأكثر من قليلة لمخاطر الرشوة، فإنه يجب على المنشأة ان تضع وتحافظ على عملية صنع القرار او مجموعة